

## من المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي

إلى

14/02/2024

N° 175

**الموضوع:** حول تحيين التصريح بالقيمة الزائدة المتأتية من التفويت في الأسهم والمنابات الاجتماعية وحصص الصناديق غير الملحقة بموازنة

**المرجع:** مراسلتك بالبريد الإلكتروني الواردة بتاريخ 30 جانفي 2024

تبعاً لمراسلتك المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتضمنة طلب إبداء الرأي حول مطبوعة التصريح بالقيمة الزائدة المتأتية من التفويت في الأسهم والمنابات الاجتماعية وحصص الصناديق غير الملحقة بموازنة محينة وفقاً لأحكام الفصل 42 من قانون المالية لسنة 2023، يشرفني إعلامك أنه تم إدخال بعض التعديلات على مطبوعة التصريح المذكور وقد تم إدراجها بلون مغاير.

هذا، وبالنسبة إلى الجدول المتعلق باحتساب الضريبة المستوجبة والوارد بالعدد III من مطبوعة التصريح المذكورة، يتجه الرأي إلى تعديله بطريقة تمكن المطالب بالضريبة من تعميمه بكل دقة حيث لا تمكن الصيغة الحالية ذلك باعتبار أن القيمة الزائدة الصافية الخاضعة للضريبة والمشار إليها بالجدول ب(V) تمثل مجموع القيم الزائدة التي يحققها المعني بالأمر والمشار إليها ب(أ) و(ب) و(ج) بالجدولين I وII وذلك بحذف المطتين الأولى والثانية منه.

مع العلم أنه ستم موافاتك عبر البريد الإلكتروني بمطبوعة التصريح المذكور متضمنة للتعديلات التي تم إدخالها. فالرجاء الاطلاع عليها ومدى بالنسخة النهائية منها حتى تتم موافاة الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بها قصد طباعتها.

والسلام